مكانة الأمن الغذائي في الأوقاف عبر التاريخ الإسلامي

أحمد راشد أحمد محمد

عضو اتحاد كتاب مصر

aelbatal20@yahoo.com

(سُلِّم البحث للنشر في: 2025/11/03م، واعتُمد للنشر في: 22/ 02/ 2026م)

https://doi.org/10.59723/AWQ007/33

الملخص:

تناول الباحث في هذا البحث مكانة الوقف في تحقيق الأمن الغذائي عبر التاريخ الإسلامي، من خلال استعراض بعض الأوقاف المعنية بتحقيق الأمن الغذائي، بدايةً من عصر النبوة وحتى العصر المملوكي. كان الهدف من ذلك توثيق الدور التاريخي للوقف في تحقيق الأمن الغذائي، واستخلاص الدروس المستفادة من تجاربه التاريخية، وكذلك تحديد الآليات والممارسات الوقفية المعنية بالأمن الغذائي. كما سعى الباحث إلى بناء قاعدة معرفية للتوصيات المستقبلية، لتكون أساسًا لوضع توصيات عملية وعلمية قابلة للتطبيق في العصر الحديث.

وتأتي أهمية هذا البحث من الحاجة الملحة لمثل هذه الدراسات في ظل ارتفاع معدلات الجوع بمنطقتنا، ويسهم في إعادة إحياء الاهتمام بمؤسسة

الوقف وتطويرها بما يتناسب مع احتياجات العصر، بالإضافة إلى تعزيز التكافل الاجتماعي وتحقيق العدالة.

وسلك الباحث منهجين متكاملين: المنهج الوصفي التحليلي، وذلك بقيام الباحث بجمع وتوصيف المعلومات التي تضمنتها الكتب القديمة والحديثة ودراستها وتحليلها؛ للتوصل إلى حلول دقيقة وواضحة لمشكلة البحث. والمنهج الآخر هو المنهج التاريخي، وذلك من خلال الكشف العلمي عن حقائق وأحداث تاريخية حدثت في الماضي، بالتعمق في التاريخ الإسلامي بدايةً من عصر النبوة وحتى العصر المملوكي، وخلصت الدراسة إلى أن نظام الوقف يعتمد أساسًا على ترسيخ قواعد التكافل الاجتماعي. وقد جعل الوقف تحقيق الأمن الغذائي وعلاج مشاكل الفقر وتوفير الماء الصالح للشرب وإطعام الفقراء والمساكين، عبر العصور الإسلامية المختلفة، من أهم أولوياته. وتزايدت أهمية دور الوقف في تحقيق الأمن الغذائي، والحاجة إليه في العصر الحاضر، مع ازدياد المجاعات، وانتشار الأوبئة، والحروب، والصراعات.

وانتهت الدراسة إلى عدد من التوصيات أهمها: إعداد حملة إعلامية عربية واسعة للتعريف بأهمية دور الوقف في تحقيق الأمن الغذائي، وتدشين برامج ومبادرات عربية تهدف إلى تحقيق الأمن الغذائي، وتشجيع الجامعات والأكاديميات والمؤسسات الوقفية على البحث العلمي في مجال دور الوقف في تحقيق الأمن الغذائي. وأخيرًا، أوصت الدراسة باتباع الأساليب الحديثة في رصد الحالات المتضررة من انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية.

الكلمات المفتاحية: الأمن الغذائي، الوقف الإسلامي، إطعام الفقراء، توفير مياه الشرب.

The Status of Food Security in Endowments Throughout Islamic History

Ahmed Rashed Ahmed Mohammed

Member of the Writers' Union of Egypt

aelbatal20@yahoo.com

(Received Date: 03/11/2025 | Accepted Date: 22/02/2026)

https://doi.org/10.59723/AWQ007/33

Abstract:

In this research, the researcher examined the role of waqf (Islamic endowment) in achieving food security throughout Islamic history. This was done by reviewing some of the endowments concerned with food security, starting from the Prophet's era up to the Ottoman period. The objectives were to: document the historical role of waqf in achieving food security, extract lessons learned from its historical experiences, identify waqf mechanisms and practices related to food security, and build a knowledge base for future recommendations to serve as a foundation for practical and scientifically applicable recommendations in the modern era.

The importance of this research stems from: the urgent need for such studies in light of rising hunger rates in our region, the research's contribution to reviving interest in and developing the waqf institution to suit contemporary needs, and its role in promoting social solidarity and achieving justice.

The researcher adopted two integrated methodologies for this study: the descriptive analytical method, by collecting, describing, studying, and analyzing information contained in ancient and modern books to reach accurate

and clear solutions to the research problem; and the historical method, by scientifically uncovering historical facts and events that occurred in the past, through delving into Islamic history from the Prophet's era to the Ottoman period.

The study concluded that thewaqf system fundamentally relies on establishing principles of social solidarity. Furthermore, achieving food security, addressing poverty, providing potable water, and feeding the poor and needy throughout different Islamic eras were among its top priorities. The study also highlighted the increasing importance and need for the waqf 's role in achieving food security in the present era, especially with the rise of famines, spread of epidemics, wars, and conflicts.

The study concluded with several recommendations, the most important of which are: launching a widespread Arab media campaign to raise awareness about the importance of waqf 's role in achieving food security, initiating Arab programs and initiatives aimed at achieving food security, encouraging universities, academies, and waqf institutions to conduct scientific research on the role of waqf in achieving food security, and finally, adopting modern methods for monitoring cases affected by food insecurity and malnutrition.

Keywords: Food security, Islamic waqf, Feeding the poor, Providing drinking water.

المقدمة

جاءت الشريعة الإسلامية بالحثِّ على الخير، والإنفاق في سبيل الله، والبر بأنواعه، تحقيقًا للتكامل والأخوة الإنسانية، ونجد ذلك في العديد من الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة، ومنه قوله ﷻ: ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾[آل عمران: 92]، وقوله ﷺ في الحديث الذي رواه أبو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَاتَ الإنسان انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أو عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَه»[1].

وقد أسهم الوقف في الحضارة الإسلامية في تحقيق الأمن الغذائي ومكافحة الفقر وتوفير الطعام والماء للفئات المحتاجة، انطلاقًا من عناية التشريع بحفظ النفس، ومع أهمية دوره التاريخي، تبرز الحاجة إلى تطويره لمواجهة التحديات المعاصرة، لاسيما مع قلة الدراسات التي تناولت علاقته بالأمن الغذائي بشكل مستقل.

إشكالية البحث:

يعتبر الوقف من أنجح الأنظمة المالية الإسلامية في تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة عبر العصور المختلفة، ومن الطبيعي أن يتصدّى ذلك النظام للحفاظ على نعمة الأمن الغذائي، والقضاء على مشاكل الفقر والمجاعات، وتوفير الماء الصالح للشرب، وإطعام الفقراء والمساكين، وبهذا تتبلور المشكلة الرئيسة للبحث في بيان مكانة الأمن الغذائي في الأوقاف عبر التاريخ الإسلامي، من أجل التوصل لنتائج دقيقة يتحقق بها أوجه النماء المقصود، وكذلك لوضع توصيات علمية قابلة للتطبيق.

ويمكن أن تصاغ أسئلة البحث المنبثقة من هذه المشكلة في الآتي:

1. كيف أسهمت المؤسسات الوقفية عبر التاريخ الإسلامي في تحقيق الأمن الغذائي، ومكافحة الفقر والمجاعات؟

(1) النيسابوري، أبو الحسين مُسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1412هـ/1991م، كتاب: الوصية، باب: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، الحديث رقم 1631.

2. ما هي أبرز النماذج التاريخية الناجحة للأوقاف التي تخصصت في تحقيق الأمن الغذائي، أو أسهمت فيه بشكل فعال؟

أهمية البحث:

تأتي أهمية البحث فيما يلي:

1. التعرف على خصوصية التجربة الإسلامية في التعرض لاقتصاديات الأمن الغذائي، لما له من آثار إيجابية على تصحيح التصورات المغلوطة، وتحقيق آفاق أفضل في تغيير منهجية تطوير الأوقاف.
2. الحاجة المُلحّة لهذه الدراسات في ظل ارتفاع معدلات مستوى الجوع، وانعدام الأمن الغذائي بمنطقتنا.
3. يُسهم البحث في إعادة إحياء الاهتمام بمؤسسة الوقف وتطويرها بما يتناسب مع احتياجات العصر، من خلال تحليل التجارب التاريخية الناجحة في مجال الأمن الغذائي.

يمكن للباحث تحديد أهداف البحث نحو تحقيق ما يلي:

1. توثيق الدور التاريخي للوقف في تحقيق الأمن الغذائي، واستخلاص الدروس المستفادة من تجاربه التاريخية؛ وذلك بإبراز وتسليط الضوء على الدور المحوري الذي لعبه الوقف كآلية فعالة ومستدامة في توفير الغذاء وتأمين الاحتياجات الأساسية للمجتمعات الإسلامية على مر العصور، من خلال تقديم أمثلة ملموسة.
2. تحديد الآليات والممارسات الوقفية المعنية بالأمن الغذائي؛ من خلال إلقاء الضوء على أنواع الأوقاف التي خصصت لخدمة الأمن الغذائي، مثل أوقاف الأراضي الزراعية، السدود، المطاحن، الأفران، مطابخ السبيل، وغيرها.
3. بناء قاعدة معرفية للتوصيات المستقبلية، تكون أساسًا لوضع توصيات

عملية وعلمية قابلة للتطبيق في العصر الحديث، وتستلهم نجاحات الوقف في تأمين الغذاء لتطوير حلول مستقبلية لمشكلة الأمن الغذائي.

الدراسات السابقة:

لم أطلع، حسب علمي، على دراسة منفردة ومفصلة تتناول «مكانة الأمن الغذائي في الأوقاف عبر التاريخ الإسلامي». فمعظم الأبحاث والدراسات التي تطرقت إلى هذا الموضوع تناولته من خلال دور الأوقاف في المجتمع وتنميته، أو من خلال التوثيق التاريخي لدور الأوقاف في عصر معين أو حقبة زمنية محددة، أو في قطر محدد.

لم تتسم تلك الدراسات والأبحاث بالشمولية التاريخية الكافية لتغطية حقب زمنية واسعة تمتد من عصر النبوة والخلفاء الراشدين، مرورًا بالعصور الأموية والعباسية والأيوبية وصولًا إلى عصر المماليك. كما لم تتسم بالشمولية الجغرافية لتغطية مساحات واسعة تتناسب مع التوسع الإسلامي من المحيط إلى الخليج.

فيما يلي عرض لأبرز الدراسات ذات الصلة مع تحليل موجز لمساهمتها ونطاقها:

- أحمد عبد النعيم عامر محمد[2]، 2024م، يتناول المبحث «المؤسسات الوقفية للأمن الغذائي قديمًا وحديثًا» تجربة مصر على وجه التحديد كنموذج لتوضيح أثر الوقف على الأمن الغذائي، من خلال الدور التاريخي للمؤسسات الوقفية في مصر، التكايا، الملاجئ، الخانات في معالجة الأمن الغذائي، ويتعمق في دراسة حالة المؤسسات الوقفية المصرية المذكورة، وكيف كانت تسهم بشكل مباشر في توفير الغذاء والمأوى للمحتاجين في سياق المجتمع المصري القديم.

التعليق: يركز هذا البحث بشكل حصري على مصر كنموذج، ويربط الوقف بالتنمية المستدامة الحديثة، مع تعمق في مؤسسات محددة التكايا، الملاجئ، الخانات داخل السياق المصري، مما يجعله أضيق نطاقًا من حيث التغطية

(2) محمد، أحمد عبد النعيم عامر، أثر الوقف في تحقيق الأمن الغذائي «التنمية المستدامة في مصر نموذجًا»، المجلة العلمية، كلية الآداب، جامعة أسيوط، ع 12، يوليو 2024م.

الجغرافية والتاريخية، ويُعنى بالربط المعاصر.

- أمين، محمد محمد[3] 2014م، أبرز الباحث أهم ما تم وقفه في عصر سلاطين المماليك من الأراضي الزراعية، ومعاصر الزيت، والقصب، والطواحين، والأفران، ومخازن الغلال، ومعامل ترقيد الفروج، ومعامل النشا والنشادر، وأوضح الدور الفاعل للأوقاف في تحقيق الأمن الغذائي، ليس فقط بتوفير الغذاء بشكل عام، بل بتفاصيل تُبيّن الاستدامة والتخطيط في هذا الجانب خلال العصر المملوكي، بالإضافة إلى توفير المكونات الغذائية وتقديم وجبات متكاملة بقدر الإمكان.

وقدم الباحث أدلة قوية على أن الأوقاف في العصر المملوكي لم تكن مجرد شكل من أشكال الصدقة، بل كانت نظامًا متكاملًا وفعالًا لتحقيق الأمن الغذائي المستدام والمتنوع لشريحة واسعة من المجتمع، خاصة الفئات المحتاجة وطلاب العلم، مع الأخذ في الاعتبار الجوانب الكمية والنوعية والتوزيعية للغذاء.

التعليق: تقتصر هذه الدراسة على مصر وفي عصر المماليك فقط 648-923هـ / 1250-1517م، مما يجعلها دراسة متخصصة جدًا زمنيًا وجغرافيًا.

تميُّز البحث الحالي والفجوة البحثية

تميل الأبحاث والدراسات السابقة إلى أن تكون دراسات جزئية أو تطبيقية دراسات حالة، أو أمثلة ضمن سياقات جغرافية، أو زمنية محددة، على الرغم من قيمتها الكبيرة، إلا أنَّها لا تقدم الإطار الشامل الذي يهدف إليه البحث الحالي.

أما ما يتميز به البحث الحالي فهو:

- الشمولية التاريخية الكبيرة: يغطي حقبًا زمنية واسعة تمتد من عصر النبوة والخلفاء الراشدين، مرورًا بالعصور الأموية والعباسية والأيوبية، وصولًا إلى العصر المملوكي، هذا يجعله دراسة شاملة لتطور مفهوم الوقف ودوره في الأمن الغذائي عبر عصور مختلفة وأنظمة حكم متنوعة، من دون التركيز

(3) أمين، محمد محمد، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر 648-923هـ/ 1250-1517م، دراسة تاريخية وثائقية، القاهرة، دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، 2014م.

على منطقة جغرافية محددة.

- يسعى لتقديم منظور كلي لمكانة الأمن الغذائي في الأوقاف، وهو ما يمكن أن يؤسس لفهم أشمل وأعمق لكيفية عمل هذا النظام عبر التاريخ الإسلامي.

من خلال التحليل السابق للدراسات السابقة ومقارنتها بالبحث الحالي، تكمن الفجوة البحثية الرئيسية في عدم وجود دراسة شاملة منهجية وتاريخية وجغرافية تتبع مكانة الأمن الغذائي في الأوقاف ودورها المتطور عبر جميع العصور الإسلامية المذكورة، بدءًا من عصر النبوة وحتى دولة المماليك، وتقدم عرضًا وتوثيقًا لآليات هذا التطور وتأثيره على تحقيق الأمن الغذائي في سياقات زمنية وجغرافية مختلفة دون التركيز على منطقة أو فترة بعينها، وسيسد البحث الحالي هذه الفجوة من خلال تقديم عرض تاريخي لمفهوم الوقف وعلاقته بالأمن الغذائي في الحضارة الإسلامية عبر قرون عديدة ومناطق متنوعة، مما يوفر رؤية بانورامية لم يسبق أن تناولتها الدراسات الأخرى مجتمعة.

منهج البحث:

سلك الباحث في هذا البحث منهجين متكاملين: المنهج الوصفي التحليلي، والتاريخي، وذلك على النحو التالي:

- المنهج الوصفي التحليلي: وذلك بقيام الباحث بجمع وتوصيف المعلومات التي تضمنتها الكتب القديمة والحديثة ودراستها وتحليلها؛ للتوصل إلى حلول دقيقة وواضحة لمشكلة البحث، وهي بيان مكانة الأمن الغذائي في الأوقاف عبر التاريخ الإسلامي.
- المنهج التاريخي: وذلك من خلال الكشف العلمي عن حقائق وأحداث تاريخية حصلت بالماضي، من خلال التعمق في التاريخ الإسلامي بداية من عصر النبوة وحتى العصر المملوكي؛ للتعرف على أهم مساهمات

الأوقاف في تحقيق الأمن الغذائي في تلك العصور.

خطة البحث:

قسَّم الباحث بحثه إلى مبحثين، إضافة إلى خاتمة ونتائج وتوصيات، وذلك على النحو الآتي:

المبحث الأول: بعنوان «تعريفات ومفاهيم عامة عن الوقف والأمن الغذائي»، ويشمل مطلبين وهما: تعريف الوقف، وتعريف الأمن الغذائي.

المبحث الثاني: بعنوان «الوقف الإسلامي والأمن الغذائي: رحلة تاريخية»، ويشمل ستة مطالب وهي: مكانة الأمن الغذائي في الأوقاف خلال عصور النبوة والخلفاء الراشدين، الدولة الأموية، الدولة العباسية، الدولة الأيوبية، دولة المماليك.

وأخيرًا، الخاتمة والنتائج والتوصيات

المبحث الأول: تعريفات ومفاهيم عن الوقف والأمن الغذائي

المطلب الأول: تعريفات ومفاهيم عن الوقف

تعريف الوقف لغة: قال ابن فارس: الواو والقاف والفاء: أصل واحد يدل على تمكن في شيء ثم يقاس عليه. منه وقَفتُ أقِفُ وقوفًا. ووقفتُ وقفي[4]، وقيل للموقوف: «وقف» تسمية له بالمصدر، ولذا جُمع على: أوقاف«كوقت وأوقات»[5]، وفي المطلع: يقال: وقف الشيء أوقفه، وحبسه وأحبسه، وسبله، كله بمعنى واحد[6].

تعريف الوقف اصطلاحًا: اختلف الفقهاء في تعريف الوقف؛ تبعًا لاختلافهم في المذاهب من حيث الشروط والأركان، وأوجز هنا بعض تلك التعريفات على

(4) ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، سوريا، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د. ط، 1399هـ/1979م، ص135.

(5) الأزهري، أبي منصور محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، مراجعة: محمد علي النجار، مادة وقف، مصر، الدار المصرية للتأليف والترجمة، د. ط، 1384 - 1387هـ/ 1964 - 1967م13هـ ص333.

(6) البعلي، الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي الفتح، المطلع على ألفاظ المقنع، حققه وعلق عليه: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، قدم له: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، محمد، السعودية، مكتبة السوادي للتوزيع، ط1، 1433/2003م، ص443.

المذاهب الأربعة:

فقد عرفه أبو حنيفة بأنَّه: «حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنفعة»، ويرى الصاحبان بأنَّه: «حبس العين على حكم ملك الله ﷻ والتصدق بالمنفعة للعباد»[7]، ويطلق عليه عند بعض فقهاء المذهب المالكي بالوقف، وعبَّر بعضهم عنه بالحبس، وعُرِّف بأنَّه «إعطاء منفعة شيء مدة وجوده لازمًا بقاؤه في ملك معطيه ولو تقديرًا»[8]، وعرفوه أيضًا: بأنَّه: «حبس عين لمن يستوفي منافعها على التأبيد»[9].

وعند الشافعية هو: «حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبته على مصرف مباح»[10]، وعرفوه أيضًا بأنَّه: تحبيس مالك مطلق التصرف ماله المنتفع به مع بقاء عينه بقطع تصرفه فيه وصرف ريعه إلى جهة بر تقربًا إلى الله ﷻ[11]، وأمّا ابن قدامة من الحنابلة فقد عرَّفه بأنَّه «تحبيس الأصل، وتسبيل المنفعة» [12].

المطلب الثاني: تعريفات ومفاهيم عن الأمن الغذائي

تعريف الأمن لغة: الأمانُ والأمانةُ بمعنى، وقد أمنتُ فأنا آمَنُ، وآمنتُ غيري من الأمن والأمان، والأمنُ: ضد الخوف[13].

اصطلاحًا: ويُعرف الأمن اصطلاحًا بأنَّه: عدم توقع مكروه في الزمن الآتي،

(7) ابن الهمام الحنفي، محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد ابن مسعود، شرح فتح القدير على الهداية شرح بداية المبتدي، تحقيق: عبد الرزاق غالب المهدي، لبنان، دار الكتب العلمية، 1424هـ - 2003م، 1424هـ/ 2003م، 6/191،190، الجصاص، أبو بكر الرازي، شرح مختصر الطحاوي، تحقيق: سائد بكداش وآخرون، بيروت، المدينة المنورة، دار البشائر الإسلامية - دار السراج، ط1، 1431هـ/ 2010م، 6/4، ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد، المغني، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، الرياض، عالم الكتب، ط3، 1417هـ - 1997م، 8/ 185.

(8) الرصاع، محمد بن قاسم الأنصاري أبو عبد الله، شرح الحدود ابن عرفة، تحقيق: محمد أبو الأجفان، الطاهر المعموري، تونس، دار الغرب الإسلامي، 1993م، ص539، عليش، محمد، منح الجليل شرح على مختصر العلامة الجليل، بيروت، دار الفكر العربي 1404هـ/ 1984م. 8/ 108.

(9) الحطاب، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، تحقيق: محمد يحي بن محمد الأمين بن أبوه الموسوي اليعقوبي الشنقيطي، نواكشوط، دار الرضوان، 1431هـ/ 2010م، 6/ 224.

(10) ابن حجر الهيتمي، أحمد بن محمد بن علي، تحفة المحتاج بشرح المنهاج، القاهرة، دار المكتبة التجارية الكبرى، 1357هـ/ 1983م، 6/235.

(11) الرحيباني، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، وتجريد الزوائد الغاية والشرح، بيروت، لبنان، دار المكتب الإسلامي، 1381هـ/ 1961م، 4/270، ص271.

(12) ابن قدامه، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد، المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط وآخرون، السعودية، مكتبة السوادي للتوزيع، ط1، 1421هـ/ 2000م، ص238.

(13) ابن منظور، محمد بن مكرم الأنصاري، معجم لسان العرب، محمد بن مكرم الأنصاري، تحقيق: عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، مصر، باب أمن، دار المعارف، د. ط، 1330هـ ص140.

ويُعرف أيضًا بأنَّه: شعور الإنسان بالاطمئنان على جوانب حياته الأساسية: دينه، نفسه، عقله، ماله، وعرضه، حاضرًا ومستقبلاً[14].

تعريف الغذاء لغة: ما يُتَغَذى به، وقيل: ما يكونُ به نَماءُ الجِسمِ وقِوامُه من الطَّعامِ والشرابِ واللّبن، وقيل: اللَّبَن غِذاء الصغير وتحفَة الكَبير، وغَذاه يَغذوه غِذاء، قال ابن السكيت: يقال غَذَوْتُه غِذاءً حَسَنًا، ولا تقل غَذَيْتُه [15].

اصطلاحًا: هو مواد تؤخذ عن طريق الفم للإبقاء على الحياة والنمو، حيث تمد الجسم بالطاقة وتبني الأنسجة وتعوض التالف منها[16].

مفهوم الأمن الغذائي:

هناك العديد من المفاهيم التي عالجت موضوع الأمن الغذائي وتختلف باختلاف توجهات واضعيها، لا تختلف في جوهرها، وتساعد على حل مشكلات الغذاء والتغذية وتتمثل أهمها بالآتي:

وضعت منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة مفهومًا للأمن الغذائي: وضعت منظمة الصحة العالمية تعريفا للأمن الغذائي يجمع بين محوري ماهية الأمن الغذائي وكيفية الحصول على الغذاء وضمان تدفقه من تلك المصادر، وبالتالي يُعرف الأمن الغذائي بـ «قدرة المجتمع على توفير الاحتياجات الغذائية الموضوعية المحتملة لأفراده والتي تمكنهم من العيش بصحة ونشاط، مع ضمان ذلك للذين لا تمكنهم دخولهم من الحصول عليه، سواء كان ذلك عن طريق الإنتاج المحلي، أو الاستيراد اعتمادًا على الموارد الذاتية»[17].

وعرفته المنظمة العربية للتنمية الزراعية: توفير الغذاء بالكمية والنوعية اللازمتين للنشاط والصحة، وبصورة مستمرة لكل أفراد الأمة العربية، اعتمادًا على الإنتاج

(14) آل مهنا، أحمد سعود زيد، الأمن الغذائي في المنظور الإسلامي، مجلة الدراسات الإسلامية والفكر للبحوث التخصصية، مكة المكرمة، جامعة أم القرى مج6، ع1، 2020م، ص 43.

(15) معجم لسان العرب، باب غدا، مرجع سابق، ص3221.

(16) صديق، عبد القادر، معجم الصناعات الغذائية والتغذية، القاهرة، الدار العربية للنشر والتوزيع، ط1، 1993م، ص 207.

(17) حالة انعدام الأمن الغذائي في العالم، تحقيق الغايات الدولية الخاصة بالجوع لعام 2015م: تقييم التقدّم المتفاوت، تقرير صادر عن منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وبرنامج الأغذية العالمي، روما، 2015م، ص: 16.

المحلي أولًا، وعلى أساس الميزة النسبية لإنتاج السلع الغذائية لكل قطر وإتاحته للمواطنين العرب بالأسعار التي تتناسب مع دخولهم وإمكانياتهم المادية[18].

ويرى الباحث: أن مفهوم الأمن الغذائي هو: حصول الأفراد على الغذاء الصحي والكافي، في كل الأوقات، مما يضمن لهم حياة صحية، تمكنهم من تنفيذ الهدف الأسمى الذي خلقهم الله من أجله، وهو تعمير الكون.

المبحث الثاني : الأوقاف المعنية بالأمن الغذائي عبر التاريخ الإسلامي

المطلب الأول: عصر النبوة والخلفاء الراشدين

الفرع الأول: عصر النبوة

حرص نبينا محمد ﷺ على أن يجعل جُلّ ما يملك وقفاً لله تعالى، فكان أول الواقفين في الإسلام، فقد بدأ بنفسه ﷺ ؛ فأول صدقة موقوفة في الإسلام كانت ــ على الراجح ــ أراضي مخيريق[19]؛ فقد رجح كثير من أهل العلم أنَّ أول صدقة جارية في الإسلام هي صدقة الرسول ﷺ، فقد حرص ﷺ أن يبدأ بنفسه. قال الحافظ في الفتح: وفي مغازي الواقدي أن أول صدقة موقوفة كانت في الإسلام أراضي مخيريق التي أوصى بها إلى النبي، فوقفها النبي ﷺ»[20].

وأورد ابن سعد في طبقاته عن محمد بن كعب القُرظي أنه قال: «كانت الحُبُسُ على عهد رسول الله ﷺ حبس سبعة حوائط بالمدينة: الأعوان، والصافية، والدلال، والميثب، وبرقة، وحسنى، ومشربة أم إبراهيم، قال ابن كعب: وقد حبس المسلمون بعد على أولادهم وأولاد أولادهم»[21].

(18) الكبيسي، عبد الجبار محسن ذياب، تحديات الأمن الغذائي في الوطن العربي في القرن الواحد والعشرين، الأردن، دار آمنة للنشر والتوزيع، ب. ط، 2014م، ص 26.

(19) مخيريق النضري: صحابي، كان من علماء اليهود وأغنيائهم، أسلم وأوصى بأمواله للنبي ﷺ، واستشهد بأُحد سنه 3هـ انظر: العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عبد الله التركي وآخرين، دار هجر، د. ط، د. ت، 88/10.

(20) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت، دار المعرفة، 1379هـ 18/7.

(21) ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع، الطبقات الكبرى، تحقيق: إحسان عبّاس، دار صادر، ط1، 1968م، 503/1.

وكان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالاً، وكان أحب أمواله إليه بيرُحاء [22]، وكانت مستقبلة المسجد، وكان النبي ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيِّب. قال أنَس: فلما نزلت: لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قال أبو طلحة: يا رسول اللّه إن اللّه يقول: لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وإن أحب أموالي إليّ بيرُحاء، وإنها صدقة للّه أرجو بها برها وذخرها عند اللّه تعالى، فضعها يا رسول اللّه حيث أراك اللّه، فقال النبي ﷺ: بخ بخ، ذاك مال رابح، ذاك مال رابح، وقد سمعتُ ما قلتَ فيها، وأنا أرى أن تجعلها في الأقربين، فقال أبو طلحة: أفعل يا رسول اللّه، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه، فممن صارت إليه أبيّ بن كعب وحسان بن ثابت[23].

ولما نزل قول الله تبارك وتعالى﴿مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ الله قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ﴾ [البقرة:245] كان أبو الدّحداح نازلًا في حائطٍ له هو وأهله، فجاء إلى امرأته، فقال: اخرجي يا أمّ الدّحداح، فقد أقرضتُه اللهَ عز وجل، فتصدّق بحائطِه على الفقراء والمساكين[24].

ويرى الباحث: إن اهتمام النبي ﷺ والصحابة الكرام بالأمن الغذائي واضحٌ وجليٌ من خلال مبادراتهم في الوقف والصدقات، ولم يقتصر الأمر على مجرد تقديم المساعدة المؤقتة، بل تجاوز ذلك إلى تأسيس آليات مستدامة لتوفير الموارد الأساسية خاصة الأراضي الزراعية ومصادر المياه، مما ضمن تدفق الغذاء للمحتاجين على المدى الطويل، وتُظهر هذه الأمثلة أن الوقف كان ولا يزال أداة قوية لتحقيق الأمن الغذائي، والتكافل الاجتماعي، وتخفيف الفقر، وذلك عبر ربط العطاء بالاستدامة والنية الصادقة.

(22) بير حاء: بستان بالمدينة المنورة كان قريبًا من المسجد النبوي، ولأهل العلم في ضبط اللفظة اختلاف، ينظر: النووي، شرح النووي على صحيح مسلم، 84/7.
(23) البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، صحيح البخاري، دمشق، دار ابن كثير، د. ط، 1423هـ- 2002م، حديث رقم2769.
(24) النمري، ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: على البجاوي، دار الجيل، ط1، 1992م، 1645/4 ــ 1646.

الفرع الثاني: أوقاف سيدنا عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

يعد وقف عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو أول وقف موثق بوثيقة مكتوبة، وقد بقيت هذه الوثيقة لسنوات طويلة، وورد نصها في بعض أمهات الكتب، ويرى العلماء أن وقف عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من النصوص الدالة على مشروعية الوقف، وبالإضافة إلى ذلك فقد أسسوا على وثيقة هذا الوقف كثيرًا من الأحكام الفقهية[25].

جاء في «الصحيحين» عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: أصاب عمر بخيبر أرضًا، فأتى النّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: أصبت أرضًا لم أصب مالًا قطّ أنفس منه، فكيف تأمرني به؟ قال: إن شئت حبّست أصلها وتصدّقت بها، فتصدّق عمر، أنّه لا يباع أصلها، ولا يوهب، ولا يورث في الفقراء، والقربى والرّقاب وفي سبيل الله والضّيف وابن السّبيل، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، أو يطعم صديقًا غير متموّل[26] فيه[27].

ويرى الباحث: أن وقف عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مثالًا حيًا وموثقًا على الوعي العميق بأهمية الأمن الغذائي في الفكر الإسلامي المبكر، من خلال وقف الأراضي الزراعية وجعلها غير قابلة للبيع، أو التوريث، ومن خلال تحديد مصارف الوقف لتشمل الفقراء والمحتاجين والضيوف، كما أسس سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نموذجًا مستدامًا لتوفير الغذاء ودرء الفاقة، هذا الوقف لم يكن مجرد صدقة عابرة، بل كان مشروعًا استراتيجيًا يهدف إلى تأمين حياة كريمة للمجتمع، ويُظهر كيف يمكن للوقف أن يكون أداة فعالة لتحقيق التكافل الاجتماعي والأمن الغذائي على المدى الطويل.

---

(25) وقف عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، موقع وقفنا، متاح على شبكة الانترنت في 6 أيار 2023، عبر الرابط التالي: https://waqfuna.com/waqf/?p=35

(26) متمول فيه: أي متجر، أو متخذا المال أخذًا أكثر من حاجته، أو لا يمتلك شيئًا من رقابها.

(27) البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ كتاب: الوصايا، باب: الشروط في الوقف رقم 2737، النيسابوري، صحيح مسلم، باب الوقف، مرجع سابق، رقم 1632.

الفرع الثالث: أوقاف سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه

وقف أمير المؤمنين عثمان بن عفّان رضي الله عنه من أبقى الوقوف، التي يراها الزائر للمدينةِ المنورة عيانًا إلى يوم النّاس هذا، وقصّة وقْفه لـ«بئر رُومة» مشهور، في يومٍ كان الناس إليها أحوجَ ما يكونون، فسبق رضي الله عنه إلى الفضل، بما وفّقه الله إليه وفضّله به من قوّة الإيمان، والاقتدارِ المالي[28].

والمشهور المجزوم به أنَّ عثمان رضي الله عنه اشتراها ووَقَفَها، فقد كانت قبل ذلك بئرًا قائمة، وتعبير بعضِ الرواةِ بأنّ عثمان قد حفرَهَا[29]، محمول على أنَّ ذلك كان توسعة وتحسينًا وتجويداً لها، قال الحافظ: روى البغوي في «الصحابة» من طريق بِشْر بن بشير الأسلمي عن أبيه قال: لما قدم المهاجرون المدينة استنكروا الماء، وكانت لرجل من بني غفار عين يقال لها «رومة»، وكان يبيع منها القِرْبَةَ بِمدٍّ، فقال له النبي ﷺ: تبيعُنِيها بعَيْنٍ في الجنّةِ؟ فقال: يا رسول الله، ليس لي ولا لعيالي غيرُها، فبلغ ذلك عثمان رضي الله عنه، فاشتراها بخمسة وثلاثين ألف درهم، ثمّ أتى النبيّ ﷺ فقال: أتجعل لي فيها ما جعلتَ له؟ قال: نعم، قال: قد جعلتُها للمسلمين، وإنْ كانت أولًا عينًا، فلا مانع أنْ يحفر فيها عثمان بئرًا، ولعل العيْن كانت تجري إلى بئرٍ، فوسّعها وطَوَاها فنُسب حفرها إليه[30].

ويرى الباحث: أن سيدنا عثمان رضي الله عنه يُقدم لنا نموذجًا فريدًا في التاريخ الإسلامي في الاهتمام بوقف الماء، ممُثلاً ببئر رومة، فهو يُجسد الفهم العميق لأهمية الأمن المائي، والأمن الغذائي، ودور الأفراد الأثرياء في سد حاجات المجتمع، ليس فقط بتقديم المساعدة الفورية، بل بالاستثمار في بنية تحتية مستدامة تخدم الأجيال القادمة، وتُظهر القصة بوضوح كيف يمكن للإيمان والعطاء أن يحولا التحديات الكبرى مثل ندرة المياه إلى فرص للتكافل والخير الدائم.

---

(28) القدومي، عيسى صوفان، الوقف في تراث الآل والصحاب، الكويت، مكتبة الكويت الوطنية، مبرة الآل والصحاب، ط1، 2021م، ص59.

(29) البخاري، صحيح البخاري كتاب الوصايا، باب: إذا وقف أرضاً أو بئرًا، واشترط لنفسه مثل دِلاء المسلمين، مرجع سابق، برقم 2778.

(30) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت، دار المعرفة، 1379هـ 407/5 ــ 408.

الفرع الرابع: أوقاف سيدنا علي بن أبي طالب ﷺ

وكان لأمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب ﷺ أوقاف كثيرة سردها المؤرخون وأصحابُ السِّير والتّواريخ وكتب البلدان، كما ذكروا أخبارًا كثيرةً عن مآلاتها ووُلاتِها ومصارفها وما تعلّق بها من بعده من الحقوق والخصومات والضياع والاسترجاع، وهي أخبار تفيد بمجموعها القطع بأصول هذه الأوقاف، والتّحقق من صحتها[31].

ومن الأماكن التي ذُكرَت تفصيلاً في أوقاف عليٍّ ﷺ بيَنْبُعَ وما حولَها:

1. البُغَيْبِغَة، وعين أبي نِيْزَر، وقَفهمَا لسنتين من خلافته[32]، على فقراء المدينة وابن السبيل وذوي الحاجة من ذوي القربى، وشرط أن الحسن أو الحسين إن احتاجا، فلهما أن يبيعا[33].
2. عين نولا، وهي التي يُقال إنّ عليًّا ﷺ عمل فيها بيده[34].

وعن جعفر بن محمد عن أبيه: أن علي بن أبي طالب قطع له عمر بن الخطاب ﷺ، ينبع، ثم اشترى علي بن أبي طالب ﷺ إلى قطيعة عمر ﷺ أشياء، فحفر فيها عينًا، فبينما هم يعملون فيها؛ إذ تفجر عليهم مثل عنق الجذور من الماء، فأتى عليّ وُبشر بذلك، قال: بشّر الوارث، ثم تصدق بها على الفقراء والمساكين وفي سبيل الله وابن السبيل، القريب والبعيد، وفي السّلم وفي الحرب، ليوم تبيضّ وجوه وتسود وجوه، ليصرف الله تعالى بها وجهي عن النار ويصرف النار عن وجهي[35].

وقال ابن شُبة: «قال أبو غسان: تصدق العباس بن عبد المطلب ﷺ بحل له كان بيَنْبُعَ على عين يقال لها: عين جساس على شراب زمزم، فذلك الحق يقال له:

---

(31) القدومي، الوقف في تراث الآل والصحاب، مرجع سابق، ص41.

(32) المبرد، أبو العباس، محمد بن يزيد، الكامل في اللغة والأدب، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، دار الفكر العربي، ط3، 152/3 ــ 153 1997م، الحموي، ياقوت بن عبد الله، معجم البلدان، دار صادر، ط2، 1995م، 469/1.

(33) العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، مرجع سابق،343/7، السمهودي، علي بن عبد الله، وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى، دار الكتب العلمية، ط1، 1419هـ 30/4.

(34) النميري، عمر بن شبة، تاريخ المدينة، تحقيق: فهيم شلتوت، إيران، دار الفكر، ب.ط، 1386هـ 221/1.

(35) إسناده منقطع، أخرجه عمر بن شبة في تاريخ المدينة 220/1، والبيهقي في السنن الكبرى 160/6 كلاهما من طريق سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه به. وسنده ضعيف، وعلّته الانقطاع حيث لم يسمع محمد بن علي بن الحسين المعروف بالباقر من جد أبيه علي بن أبي طالب ﷺ كما قال أبو زرعة وغيره. المراسيل لابن أ بي حاتم، ص185.

السقاية؛ لأنه تصدق به على زمزم، وهو الثمن من تلك العين، وهو اليوم بيد الخليفة يوكل به»، ثم قال: «وتصدق عبد الله بن العباس بن عبد المطلب ﷺ بمال بالصهوة، وهو موضع بين معن وبير حوزة على ليلة من المدينة، وتلك الصدقة بيد الخليفة يوكل بها[36].

ويرى الباحث: أن أوقاف سيدنا علي بن أبي طالب ﷺ، لم تكن مجرد أعمال فردية متفرقة، بل كانت مشاريع خيرية منظمة وواسعة النطاق، ارتبطت بشكل مباشر بمسألة الأمن الغذائي ورعاية المجتمع وبالأخص في مجال أوقاف المياه، ويُلاحظ ذلك من خلال: كثرة العيون الموقوفة، والجهد الشخصي في تطوير المصادر المائية.

المطلب الثاني: العصر الأموي

اهتم خلفاء بني أمية بحفر الأنهار والقنوات الموقوفة لإيصالها إلى كافة المسلمين في كل الأصقاع؛ فقد كتب عامل البصرة إلى عمر بن عبد العزيز رحمه الله يعرض طلب أهلها بحفر نهر لهم، فأذن له عمر وحفر النهر[37]، وطلب أهل ولاية أرمينيه من عاملها عدي بن عدي أن يحتفر لهم نهرًا، فسأل الخليفة عمر بن عبد العزيز ذلك فأجابه[38]، وقد أمر هشام بن عبد الملك بحفر نهر لأهل قرية حرستا قرب دمشق، إذ كانوا بحاجة ماسة له[39]، وفي عهد يزيد بن الوليد بن عبد الملك أمر عامله على العراق عبد الله بن عمر بن عبد العزيز أن يحفر نهرًا لأهل مدينة البصرة، فحفره وسمي بنهر ابن عمر[40].

وكثرت الأوقاف، ليس في الحجاز فقط، بل في مصر والشام بسبب رغد العيش الذي ساد الدولة الأموية آنذاك، وعلى وجه الخصوص في عهد الخليفة العادل

(36) النميري، تاريخ المدينة، مرجع سابق، 218/1.

(37) عابدين، بشير كمال، السياسة الاقتصادية والمالية للخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز، الأردن، دار المأمون للنشر والتوزيع، 2020م، ص57

(38) خياط، أبي عمرو بن خليفة، تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، بيروت، دار القلم، ط2، 1397هـ ص 86.

(39) ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله، تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها، وتسمية من حَلَّهَا من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها، تحقيق: علي شيردي، بيروت، دار الفكر، 1419هـ 370/2.

(40) تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها، وتسمية من حَلَّهَا من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها، مرجع سابق، 221/31.

عمر بن عبد العزيز، وساهمت بشكل كبير في القضاء على مشكلة الفقر، ورفع المستوى المعيشي للسكان، وساندت الأوقاف مصادر الدخل الأخرى في محاربة الفقر، بل والقضاء عليه، وهي تجربة إنسانية جديرة بالدراسة، فلم يحصل في فترة من فترات التاريخ القديم والمعاصر أن حلت مشكلة الفقر بشكل كامل وتم القضاء عليه بنسبة 100%، في حين عجزت الدول الكبرى في عصرنا الحاضر عن مكافحة الفقر، فضلاً عن القضاء عليه قضاء مبرماً[41].

ويرى الباحث: أنَّ الأوقاف في العصر الأموي شملت مجالات متنوعة، مثل توفير المياه عيون، آبار، أنهار، قنوات، والأراضي الزراعية بساتين، وكذلك بتوفير المياه بطرق الحج، وأيضًا حفر الأنهار والقنوات الموقوفة لإيصالها إلى كافة المسلمين في كل الأصقاع مما يدل على شمولية الوقف وتلبية احتياجات المجتمع المختلفة، اهتموا بتوفير المياه بطرق الحج.

ولم تقتصر الأوقاف على الحجاز فقط، بل امتدت إلى مصر والشام، مما يدل على انتشار ثقافة الوقف في الدولة الأموية.

وتميزت تجربة الأوقاف في العصر الأموي بالآتي:

أصبح الأمن الغذائي مسؤولية مؤسسية للدولة، حيث تولت حفر الأنهار والقنوات الكبرى الموقوفة لدعم الزراعة والشرب على نطاق واسع، كما امتدت الأوقاف جغرافيًا لتشمل مصر والشام، مما ساهم في القضاء على الفقر ورفع المستوى المعيشي.

المطلب الثالث: العصر العباسي

شهد العصر العباسي ازدهاراً غير مسبوق لنظام الوقف، ليصبح دعامة أساسية للمجتمع والاقتصاد، تزايدت الأراضي والأموال الموقوفة بشكل ملحوظ، مما عكس الاهتمام المبكر بالاهتمام بالأمن الغذائي، سواء بإطعام الطعام، أو سقي الماء.

(41) السهلي، هيلة بنت عبد الرحمن بن فراج، الوقف في الحضارة الإسلامية «الأوقاف في عهد العمرين رضي الله عنهما أنموذجاً»، مصر، حولية كلية اللغة العربية بالزقازيق، مج3ع34، 2014م، ص2184.

أوقاف السيدة زبيدة: يُعد وقف عين زبيدة من أبرز الأوقاف التي خلدها التاريخ، وقد سُميت بهذا الاسم نسبةً إلى زبيدة بنت جعفر، زوجة الخليفة هارون الرشيد وابنة عمه، وذلك في عام 216هـ[42]، عُرفت زبيدة بحبها لفعل الخير، وقد وصفها المؤرخ ابن تغري بكونها «أعظم نساء عصرها، دينًا، وأصلًا، وجمالًا، وصيانة، ومعروفًا»[43]. تركت زبيدة آثارًا خيرية عديدة في طريق مكة، حيث زارت الحجاز وأدخلت بعض الإصلاحات وأنشأت مبانٍ، وكان أعظمها عين زبيدة في مكة، وعندما لاحظت معاناة الحجاج من نقص المياه خلال حجها، أمرت بحفر قناة مائية لتوصيل مياه الأمطار، بعد دراسة المشروع من قبل أمهر المهندسين، تبين أنَّه يتطلب مبالغ مالية ضخمة، ولكن زبيدة أصرت على تنفيذه قائلةً:«اعمل ولو كلفتك ضربة الفأس دينارًا»[44].

لم تقتصر أعمال السيدة زبيدة الخيرية على عين زبيدة الشهيرة، بل شملت العديد من المشاريع النافعة الأخرى، وذلك بفضل ثروتها الكبيرة، ومن أبرز هذه الأعمال:

1. توصيل عين حنين إلى مكة: ساهمت زبيدة في إيصال مياه عين حنين إلى مكة المكرمة لتوفير المياه للحجاج وسكان المدينة.
2. حفر عين المشماس: قامت بحفر عين المشماس في الحجاز، وعملت على تسوية الطريق المؤدي إليها عبر مختلف التضاريس، حتى تم إيصال المياه إلى مكة من مسافة تقدر باثني عشر ميلاً[45].

وأشار المؤرخ ابن الأثير الجزري الموصلي، في كتابه عن حوادث عام 604هـ/1207م، إلى الأعمال الخيرية التي قام بها الخليفة العباسي الناصر، حيث

---

(42) ذكر المسعودي في مروج الذهب: أن زبيدة بنت جعفر توفيت سنة ست عشر ومائتين في خلافة المأمون، واسمها أمة العزيز، وهي ابنة عمه الرشيد، وزوجته وأم الأمين، وهي التي بنت الآبار والبرك والمصانع بمكة المشرفة. ينظر تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف، محمد بن أحمد بن الضياء العمري المكي ت854هـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1424هـ/ 2004م، ص315.

(43) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري بن عبد الله الظاهري، القاهرة، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، د. ط، 1383هـ/ 1963م ج2، ص214.

(44) الصفدي، صلاح الدين خليل بن عبد الله، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤطي وتركي مصطفى، بيروت، دار إحياء التراث، 1420هـ/ 2000م، ج14، ص119.

(45) كنانة، أشرف محمود عقلة، وقف عين زبيدة وأثره في النهوض بالوقف الإسلامي وما يُلحق به من آثار، مصر، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، كلية الشريعة، جامعة أم القرى، مج13، ع2، 1438هـ/2017م ص32.

أنشأ مطابخ لإطعام الفقراء والمساكين وعابري السبيل، يذكر ابن الأثير أنَّ الخليفة أمر في شهر رمضان ببناء دور في أحياء بغداد لتكون مكانًا لإفطار الفقراء، حيث كان يُطبخ فيها لحم الضأن والخبز الجيد، تم إنشاء هذه الدور في جانبي بغداد، وتم تعيين أشخاص موثوقين للإشراف عليها، وكان يتم توزيع وجبات الطعام على كل شخص، تشمل طبقًا من الطبيخ واللحم ورطلًا من الخبز، وكان عدد المفطرين في هذه الدور كبيرًا جدًا في كل ليلة[46].

وفي بغداد ولأسباب مناخية تتعلق بطبيعة مناخ بغداد، اتخذت السقاية وهي الموضع المتخذ فيه الشراب في المواسم[47] وغيرها أهمية خاصة تتعلق بطبيعة المناخ، وصحية تتصل بظاهرة تلوث مياه الأنهار المخترقة لمدينة بغداد بجانبيها الشرقي والغربي[48]، ومن جراء تغيرها السكاني منذ منتصف القرن الرابع الهجري[49]، وحيث أن الماء في النهر مشاع للجميع، ولا يجوز بيعه حتى يبذلوا عليه عملًا في النقل بالأوعية ليصبح سلعة يجوز بيعها، فقد كان السقاءون يسدون حاجة الناس من المياه المتوفرة بالمساجد والجوامع من حقوق الفقراء دون الأغنياء لاستغناء هؤلاء بغناهم، أما ماء السقاية فيتساوى في الإفادة منه الفقير والغني على وجه العموم[50].

ويرى الباحث: أنَّ التجربة العباسية أدركت مبكرًا، أهمية تغيير أحوال الفقراء للأفضل، وبشكل دائم، عن طريق إنشاء مشروعات دائمة، ومنافع عامة، لأنَّ الإنفاق عن طريق المال المتقطع، قد يدفع إلى التكاسل وعدم الإنتاج، أمَّا توفير سبل البقاء، هو ما يدفع لتوفير بقية السبل، ويدفع لإنتاج الفرد وسعيه، ومن ثم تطوير قدرات المجتمع وبناء الدولة.

---

(46) ابن الأثير، علي بن أبي الكرم محمد بن محمد، الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر تدمري، بيروت، دار الكتاب العربي، 1417هـ/1997م، ج10، ص266.

(47) الألوسي، محمود شكري، أخبار بغداد وما جاورها من البلاد، حققه وعلق عليه، عماد عبد السلام رؤوف، بيروت، الدار العربية للموسوعات، 2008، ج1، ص95،96.

(48) رؤوف، عماد عبد السلام، تاريخ مشاريع مياه الشرب القديمة ببغداد، مقال بمجلة المورد، بغداد، 1979م، مج8، ع4، ص 172

(49)تاريخ مشاريع مياه الشرب القديمة ببغداد، مرجع سابق، ص172،173.

(50) الأنصاري، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، الخراج، ط بولاق، 1302هـ ص105.

كما أبرزت التجربة العباسية مشاركة المرأة الفاعلة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية في العصر العباسي، وتُعد السيدة زبيدة نموذجًا للمرأة التي ساهمت بشكل كبير في الأوقاف، حيث أنشأت العديد من المشاريع الخيرية، مثل عين زبيدة.

المطلب الرابع: العصر الأيوبي

يعد وقف الميزاب لصلاح الدين الأيوبي رحمه الله من أطرف الأوقاف عبر العصور الإسلامية حينما جعل ما يسمى وقف الميزاب، حيث جعل في أحد أبواب قلعة دمشق ميزابًا يسيل منه الحليب، وميزابًا يسيل منه الماء المذاب فيه السكر، تأتي إليه الأمهات الفقيرات يومين في كل أسبوع ليأخذن لأطفالهن وأولادهن ما يحتاجونه من الحليب والسكر[51].

وبينت لنا بعض الوقفيات أنواعًا من السلع والمنتجات الغذائية التي كان يتناولها أفراد المجتمع الدمشقي، وكذلك بعض أدوات الطبخ، ومن الأغذية المذكورة الخبز الذي يعدُّ غذاءً أساسيًا ومن الأطعمة الرئيسة على المائدة الدمشقية، ويُستخدم في أشهر الأكلات؛ ومنها الثريد، والرغيف العربي: مستدير، ومسطَّح، ويتراوح قطره بين 10،30 سم، ويتكون من طبقتين، يتراوح سُمك كل منهما بين1.5،0.5 وقد وردت كلمة الخبز في وقفية الملك المعظم عيسى، حيث قرر لكل من يعمل على تربة أن يحصل في كل يوم على خبز، فيشمل قرَّاء التربة، والإمام الحنفي، والمؤذن، وأيضًا القيِّم الملازم، ويختلف مقدار ما يحصل عليه كل شخص، ولكن كان النصيب الأكبر من الخبز يعود للإمام الحنفي؛ فكان يحصل في كل يوم على رطل من الخبز[52].

وتبرز لنا وقفية البيمارستان القيمري غذاءً آخر مهمًا؛ وهما: القمح والشعير، اللذان

(51) السباعي، مصطفى، من روائع حضارتنا، القاهرة، دار الوراق للنشر والتوزيع، دار السلام للطباعة والنشر والترجمة، ط1 لدار السلام، 1998م، 1418هـ، ص99.

(52) طابو سند الملكية بالتركي أوقاف دفتر لواء الشام، الأرشيف العثماني التابع لمجلس الوزراء، إستانبول، دفتر السجلات، ص43، وقفية رقم 69، وتوجد صورة عنها في مركز الوثائق والمخطوطات الأردنية تحت الرقم نفسه، شريط رقم 602، ص 242 - 243.

اشتهرت بزراعتهما بلاد الشام، ويُصنع منهما عدة أنواع من الأغذية؛ كالخبز والكعك، فوفر الوقف لجميع العاملين في البيمارستان نصيبًا من القمح؛ مما يدلنا على أنَّ القمح كان الغذاء الرئيسي في مدينة دمشق آنذاك[53].

ويرى الباحث: أنَّه بالرغم من قلة الأوقاف المعنية بتحقيق الأمن الغذائي في العصر الأيوبي، إلا أنَّ تجربة الدولة الأيوبية، تميزت بالتركيز على الجوانب الإنسانية والاجتماعية، ويتضح ذلك بابتكار أنواع جديدة مثل ميزاب صلاح الدين، ويعد هذا الوقف من الأوقاف الفريدة التي تعكس جانبًا إنسانيًا رفيعًا في شخصية صلاح الدين الأيوبي، كما كفل الوقف الأمن الغذائي للعاملين في المؤسسات الوقفية، مع الاستمرار في التركيز على توفير الأساسيات كالخبز والقمح.

المطلب الخامس: العصر المملوكي

كان لانتشار الأوقاف وازدهارها في العصر المملوكي أثر كبير في تنوع ما يوقف، وما يوقف عليه، تنوعًا كبيرًا حتى كاد أن يشمل كل شيء تقريبًا، ومن أهم ما تم وقفه في عصر سلاطين المماليك والأراضي الزراعية، والمباني مثل: القصور، والدور، والمدارس، ومكاتب الأيتام، والوكالات، والفنادق، والقياسر، والخانات، والسبيل، وأحواض الدواب، ومعاصر الزيت، والقصب، والحمامات والطواحين، والأفران، ومخازن الغلال، ومصانع الصابون والنسيج، ومعامل لترقيد الفروج، ومعامل النشا والنشادر، ومسمط برسم اسقاط الأغنام[54].

وتضمنت وثيقة وقف السلطان قايتباي تخصيص جزء من الوقف لإعداد وجبات الدشيشة[55] والبر وتوزيعها على المحتاجين في المدينة المنورة، وقد أشار السمهودي في كتاباته إلى أنَّ السلطان قايتباي قام بوقف مجموعة من المباني في

(53) طابو أوقاف دفتر لواء الشام، مرجع سابق، ص37 ـ 38.

(54) وثائق الوقف التي ترجع إلى عصر سلاطين المماليك، والمحفوظة بدار الكتب المصرية بالقاهرة، عن هذه الوثائق ينظر أمين، محمد محمد، فهرست وثائق القاهرة، حتى نهاية عصر المماليك239 – 922هـ/ 853هـ ـ 1516م، القاهرة، المعهد الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة، د. ط، 1981م.

(55) الدشيشة: نوع من البرغل، كان يُطبخ ويوزع على الفقراء. أنظر أوقاف وأملاك المسلمين في فلسطين، ابشرلي، محمد، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون الإسلامية، إستانبول، 1982م، ص67.

المدينة المنورة، شملت سبيلًا وفرنًا ومطحنة ومطبخًا لإعداد الدشيشة، كما قام بشراء أراضٍ زراعية في القاهرة، خصص ريعها لتوفير الحبوب لأهالي المدينة المنورة، حيث كان يتم توزيع الحبوب على المقيمين حسب عدد أفراد أسرهم، بمعدل سبعة أرادب مصرية للفرد الواحد، بصرف النظر عن العمر أو الحالة الاجتماعية، وقد كان لهذه الأوقاف أثر إيجابي كبير على أهالي المدينة المنورة والمجاورين، حيث ساهمت في توفير الغذاء للمحتاجين، وتخفيف الأعباء المعيشية عنهم، وخفض أسعار المواد الغذائية الأساسية[56].

وعانت بلاد الشام من أزمات متتالية، شملت فترات قحط شديد ونقص في المراعي وندرة في المياه، بالإضافة إلى ارتفاع جنوني في الأسعار وانتشار واسع للمجاعات والأوبئة، مثل الطاعون، وقد أدت هذه الأزمات إلى تدهور كبير في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لمعظم سكان المنطقة، وفي خضم هذه الظروف الصعبة، برز دور الأوقاف كمؤسسة اجتماعية هامة، حيث ساهمت في دعم المجتمع وتخفيف آثار الأزمات، من خلال توفير الغذاء والدواء والمأوى للمتضررين، وتقديم المساعدة للفئات الأكثر ضعفًا، مثل الفقراء والأيتام والأرامل، وتحسين مستواهم المعيشي في الظروف العادية والطوارئ[57].

ويلاحظ الباحث: أن هناك تطورًا كبيرًا قد طرأ في نظام الأوقاف المعنية بالأمن الغذائي، وذلك كما يلي:

1. المساواة في التوزيع بين الحر والعبد، والصغير والكبير.
2. أظهر الوقف قدرة فائقة على الاستجابة للأزمات كشبكة أمان اجتماعي حيوية.

---

(56) بدرشيني، أحمد هاشم أحمد، أوقاف الحرمين الشريفين في العصر المملوكي 648-923هـ/ 1250-1517 مـ دراسة تاريخية - حضارية - وثائقية«من واقع دور أرشيف القاهرة»، رسالة الدكتوراه في التاريخ الإسلامي، كلية الشريعة جامعة أم القرى 2001م، ص246.

(57) الدوسري، شيخة بنت محمد بن عائض، أوقاف النساء في بلاد الشام وأثرها في الحياة العامة خلال العصر المملوكي 923 - 758هـ/ -1517 1259م، دراسة تاريخية حضارية «رسالة الماجستير في التاريخ والحضارة»، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية كلية العلوم الاجتماعية قسم التاريخ والحضارة، المملكة العربية السعودية، العام الجامعي،1434 - 1435هـ ص198،197.

3. تنوع الوقف ليشمل منشآت معالجة وتصنيع الغذاء المطاحن والأفران ومعامل النشا، ومخازن الغلال، ليصبح الوقف نظامًا اقتصاديًا متكاملاً، ولضمان توافر الغذاء على مدار العام.

الخاتمة والنتائج والتوصيات

الخاتمة:

والآن وبعد أن استعرضنا بإيجاز مكانة الأمن الغذائي في الأوقاف عبر التاريخ نستطيع أن نقول إنَّ تحقيق الأمن الغذائي هو من أهم أولويات مساهمات الأوقاف في التنمية، عبر العصور المختلفة، حيث كان من أهم المصادر اللازمة لتحقيق الأمن الغذائي، بداية من عصر النبوة، وصولًا لعصرنا الحديث والمعاصر، وسيظل في ضوء تحديات المستقبل.

والملاحظ أيضًا أنَّ الوقف من أهم الأنظمة المالية في الحضارة الإسلامية، التي اتسمت بالتطور عبر الأزمان المختلفة، ولم تمنعه قواعده الشرعية من العبور بالأمة الإسلامية من كل الأزمات التي تعرض لها المجتمع المسلم، بل نستطيع أن نقول أن الوقف كان بمثابة الصخرة التي تكسرت عليها المجاعات والأوبئة التي اجتاحت الأمة الإسلامية منذ نشأتها وحتى تاريخنا هذا.

النتائج:

1. أكدت الدراسة على أنَّ الوقف في التاريخ الإسلامي لم يكن مجرد عمل خيري عابر، بل كان نظامًا مؤسسيًا متكاملًا يهدف إلى تحقيق التكافل الاجتماعي وتلبية الاحتياجات الأساسية للمجتمع، وعلى رأسها الأمن الغذائي، من خلال مجموعة واسعة من الأنشطة والمشاريع الخيرية والإنتاجية.
2. جعل الوقف تحقيق الأمن الغذائي وعلاج مشاكل الفقر، وتوفير الماء الصالح للشرب، وإطعام الفقراء والمساكين، عبر العصور الإسلامية المختلفة، من أهم أولوياته، من خلال المشروعات التي نفذتها المؤسسات الوقفية، وتخصيص أوجه الصرف بها لذلك الهدف مما ساعد على تحقيق الاستقرار الاجتماعي في المجتمع العربي.

3. تزايد أهمية دور الوقف في تحقيق الأمن الغذائي، والحاجة إليه في العصر الحاضر، مع ازدياد المجاعات، وانتشار الأوبئة، والحروب والصراعات، والتغييرات المناخية التي تؤثر سلبًا على الثروة الزراعية.

التوصيات:

1. تدشين برامج ومبادرات عربية تهدف إلى تحقيق الأمن الغذائي، بالتعاون مع المنظمات الدولية المعنية بذلك، ويمكن ترويجها بالمدارس والمجتمعات ومنظمات المجتمع المدني.
2. الاهتمام بزراعة الأراضي الموقوفة التي تصلح للزراعة في الدول الإسلامية، ووضع استراتيجية تنموية لاستثمارها.
3. تشجيع الجامعات والأكاديميات والمؤسسات الوقفية، على البحث العلمي في مجال دور الوقف في تحقيق الأمن الغذائي، سواء من ناحية تطوير وإنماء دور الوقف المائي، أو بنوك الطعام، أو الرعاية الغذائية للطلاب، ذوي الحاجة.

ثبت المصادر والمراجع

أولًا: ثبت المصادر

1. ابن الهمام الحنفي، محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد ابن مسعود، شرح فتح القدير على الهداية شرح بداية المبتدي، تحقيق: عبد الرزاق غالب المهدي، لبنان، دار الكتب العلمية، 1424هـ- 2003م.
2. ابن تغري، بردي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، مصر، وزارة الثقافة، د.ط، 1383هـ/ 1963م.
3. ابن حجر الهيتمي، أحمد بن محمد بن علي، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، القاهرة، دار المكتبة التجارية الكبرى، د. ط، 1357هـ - 1983م.
4. ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله، تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها، وتسمية من حَلَّهَا من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها، تحقيق: علي شيردي، بيروت، دار الفكر، ط1، 1419هـ/ 1998م.
5. ابن فارس؛ أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، سوريا، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د.ط، 1399هـ/1979م.
6. ابن قدامة، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد، المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط وآخرون، جده، مكتبة السوادي للتوزيع، ط1، 1421هـ/ 2000م.
7. ابن قدامه، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد، المغني، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، الرياض، عالم الكتب، ط3، 1417هـ / 1997م.
8. ابن منظور، محمد بن مكرم الأنصاري، معجم لسان العرب، تحقيق: عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، مصر، دار المعارف، د. ط، 1330هـ.

9. الأزهري، أبي منصور محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، مراجعة: محمد علي النجار، مصر، الدار المصرية للتأليف والترجمة، 1384-1387هـ/1964-1967م
10. الألوسي، محمود شكري، أخبار بغداد وما جاورها من البلاد، حققه وعلق عليه، عماد عبد السلام رؤوف، بيروت، الدار العربية للموسوعات، 2008م.
11. الأنصاري، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، الخراج، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، سعد حسن محمد، ط بولاق، د. ط، 1302هـ.
12. البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ.
13. البعلي، الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي الفتح، المطلع على ألفاظ المقنع، حققه وعلق عليه: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، قدم له: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، محمد، السعودية، مكتبة السوادي للتوزيع، ط1، 1433هـ/2003م.
14. البيهقي، أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكة المكرمة، مكتبة دار الباز، ب. ط، 1994م.
15. الجصاص، أبو بكر الرازي، شرح مختصر الطحاوي، تحقيق: سائد بكداش وآخرون، بيروت، المدينة المنورة، دار البشائر الإسلامية، دار السراج، ط1، 1431هـ/ 2010م.
16. الحطاب، محمد بن محمد بن عبد الرحمن الرعيني، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، تحقيق: محمد يحي بن محمد الأمين بن أبوه الموسوي اليعقوبي الشنقيطي، نواكشوط، دار الرضوان، ط1، 1431هـ / 2010م
17. الحموي، ياقوت بن عبد الله، معجم البلدان، دار صادر، ط2، 1995م.
18. خياط، أبي عمرو خليفة، تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، بيروت، دار القلم، ط2، 1397هـ.
19. الرازي، ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، المراسيل، تحقيق: شكر الله

قوجاني، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط1، 1379هـ.
20. الرحيباني، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى وتجريد الزوائد الغاية والشرح، بيروت، لبنان، دار المكتب الإسلامي، 1381هـ/ 1961م.
21. الرصاع، محمد بن قاسم الأنصاري أبو عبد الله، شرح الحدود ابن عرفة، تحقيق: محمد أبو الأجفان، الطاهر المعموري، تونس، دار الغرب الإسلامي، 1993م.
22. السمهودي، علي بن عبد الله، وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى، دار الكتب العلمية، ط1، 1419هـ.
23. الصفدي، صلاح الدين خليل بن عبد الله، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤطي وتركي مصطفى، بيروت، دار إحياء التراث، 1420هـ/ 2000م
24. الطبقات الكبرى. ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع، تحقيق: إحسان عبّاس، دار صادر، ط1، 1968م
25. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عبد الله التركي وآخرين، دار هجر، د. ط، د. ت.
26. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت، دار المعرفة، 1379هـ.
27. عليش، محمد، منح الجليل شرح مختصر خليل، بيروت، دار الفكر العربي، ط1، 1984م.
28. المبرد، أبو العباس، محمد بن يزيد، الكامل في اللغة والأدب، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، دار الفكر العربي، ط3، 1997م
29. النمري، ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي البجاوي، دار الجيل، ط1، 1992م.
30. النميري، عمر بن شبة، تاريخ المدينة، تحقيق: فهيم شلتوت، إيران، دار الفكر، ب. ط، 1386هـ.

31. النووي، يحيى، شرح النووي على صحيح مسلم المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط2، 1392هـ.
32. النيسابورى، أبو الحسين مُسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1412هـ/1991م

ثانيًا: ثبت المراجع

1. أبشرلي، محمد، أوقاف وأملاك المسلمين في فلسطين، إستانبول، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون الإسلامية، 1982م.
2. أمين، محمد محمد، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر 648-923هـ/ 1250-1517م دراسة تاريخية وثائقية، القاهرة، دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، 2014م.
3. أمين، محمد محمد، فهرست وثائق القاهرة، حتى نهاية عصر المماليك 239 - 922هـ/ 853م - 1516م، القاهرة، المعهد الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة، د. ط، 1981م.
4. السباعي، مصطفى، من روائع حضارتنا، القاهرة، دار الوراق للنشر والتوزيع دار السلام للطباعة والنشر والترجمة، ط1 لدار السلام، 1998م/ 1418هـ
5. صديق، عبد القادر، معجم الصناعات الغذائية والتغذية، القاهرة، الدار العربية للنشر والتوزيع، ط1، 1993م.
6. عابدين، بشير كمال، السياسة الاقتصادية والمالية للخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز، الأردن، دار المأمون للنشر والتوزيع، 2020م.
7. القدومي، عيسى صوفان، الوقف في تراث الآل والصحاب، الكويت، مكتبة الكويت الوطنية، مبرة الآل والصحاب، ط1، 2021م.
8. الكبيسي، عبد الجبار محسن ذياب، تحديات الأمن الغذائي في الوطن العربي في القرن الواحد والعشرين، الأردن، دار آمنة للنشر والتوزيع، ب. ط، 2014م.